

وسائل الشيعة

[235] أن يعجبني صوتها فيدخل علي أكثر مما طلبت من الاجر. ورواه الصدوق مرسلًا (2)، ثم قال: إنما قال ذلك لغيره وان عبر عن نفسه، وأراد بذلك أيضا التخوف من أن يظن به طان انه يعجبه صوتها فيكفر. (25519) 4 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، أنه سأله عن النساء، كيف يسلمن إذا دخلن على القوم؟ قال: المرأة تقول: عليكم السلام، والرجل يقول: السلام عليكم. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في العشرة (1). 132 - باب كراهة خروج النساء واختلاطهن بالرجال (25520) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): يا أهل العراق، نبئت أن نساءكم يدافعن الرجال في الطريق، أما تستحون؟ ورواه البرقي في (المحاسن) عن غياث بن إبراهيم، مثله وزاد: وقال: لعن الله من لا يغار (1). (25521) 2 - قال الكليني: وفي حديث آخر أن أمير المؤمنين (عليه السلام) _____ (2)

الفقيه 3: 300 / 1436. (4) الفقيه 3: 301 / 1439. (1) تقدم في الباب 48 من ابواب احكام العشرة. الباب 132 فيه حديثان (1) الكافي 5: 536 / 6. (1) المحاسن: 115 / 116. (2) الكافي 5: 537 / 6. (*) _____